

التبيان في تفسير القرآن

(423) - المعنى - وقوله: " ولا آمين البيت " ظاهره يحتمل المسلم والمشرک لعموم اللفظ، لكن خصصنا المشرکين بقوله: " اقتلوا المشرکين.. الآية " ويحتمل أيضا أن يكون مخصوصا بأهل الشرك، وعليه أكثر المفسرين، فان كان مخصوصا بهم، فلا شك أيضا أنه منسوخ بما قدمناه من الآية والاجماع. وقوله: " يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا " معناه يلتمسون ويطلبون الزيادة، والارباح في التجارة ورضوان الله عنهم وألا يحل بهم ما حل بغيرهم من الامم بالعقوبة في غالب دنياهم. وهو قول قتادة وقال: هي للمشرکين يلتمسون فضلا، ورضوانه بما يصلح لهم دنياهم. وبه قال ابن عباس والربيع بن انس ومجاهد وفي الآية دلالة على جواز حمل المناع للتجارة في الحج. وقوله: إذا حللتم، فاصطادوا فأهل الحجاز يقولون: حللت من الاحرام أحل، والرجل حلال. وكذلك سعد بن بكر وكذا يقولون: حرم الرجل فهو حرام: إذا صار محرما، وقوم حرم واسد وقيس وتميم يقولون: أحل من احرامه، فهو محل وأحرم فهو محرم. معناه إذا حللتم من إحرامكم، فاصطادوا الصيد الذي نهيتكم ان تحلوه، وأنتم حرم. وهو بصورة الامر. ومعناه الاباحة. وتقديره لارج عليكم في اصطاده فاصطادوه ان شئتم حينئذ لان السبب المحرم قد زال. وهو قول جميع المفسرين: مجاهد وعطاء، وابن جريج وغيرهم. وقوله: " ولاجرمنكم " قال ابن عباس: ولا يحملنكم شأن قوم. وهو قول قتادة. واختلف اهل اللغة في تأويلها، فقال الاخفش، وجماعة من البصريين، لا يحقن لكم، مثل قوله: " لاجرمن ان لهم النار " ومعناه حق ان لهم النار. وقال الكسائي والزجاج معناه: لا يحملنكم وقال بعض: الكوفيين معناه لا يحملنكم. قال: يقال: جرمني فلان على ان صنعت كذا أي حملني عليه. وقال الفراء: معناه لا يكسبنكم شأن قوم. واستشهد الجميع بقول الشاعر: ولقد طعنت ابا عيينة طعنة * جرمت فزارة بعدها ان يغضبوا (1) _____ (1) قائله أبو اسماء بن الضريبة. مجاز القرآن لابي عبيدة 1: 147 اللسان: (جرم) (*)